

ضوابط السلوك المهني وقواعد الممارسة الإعلامية في القنوات التلفزيونية الخاصة

دراسة وصفية تحليلية لعينة من صحفيي قنوات الشروق والبلاد والنهار

د. عبد الجليل حسناوي

المدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام

hasnaouidjalil@yahoo.com

إ.إمال خليل

جامعة الجزائر 3

Rosa.blanca42@yahoo.fr

ملخص:

تعد حرية الرأي والتعبير من خلال وسائل الإعلام المختلفة حق أساسي من حقوق الإنسان ، وهو أداة مهمة لتوطيد هذا الحق الذي يساهم في تكوين الرأي العام وتأثيره ، كل شيء في مناخ من الحرية التي يجب أن يعمل الإعلام فيها الحرية هي ممارسة حقوق الإنسان للتعبير بشكل أفضل عن آرائه وأفكاره ، وكل ذلك في حدود الحفاظ على الأخلاق والأخلاقيات العامة وعناصر المجتمع والعادات والتقاليد وأمن الدولة والمجتمع، وفي ظل احترام ضوابط السلوك المهني.

سنحاول في هذه الدراسة تسليط الضوء على واقع أخلاقيات المهنة في القنوات التلفزيونية الخاصة من خلال صحفيي القنوات التلفزيونية التالية: الشروق tv، النهار tv، البلاد tv، نهدف في ذلك إلى معرفة واقع الممارسة الإعلامية ومدى التقيد بضوابط العمل الإعلامي، وهل يوجد تطبيق من طرف الصحفيين لأخلاقيات المهنة ومدى وعيهم واطلاعهم على قواعد السلوك المهني، سنحاول أيضا ان نعرف تأثير هذه العوامل على الصحفي بكل خاص والإعلام التلفزيوني الخاص بشكل عام، اعتمدنا في دراستنا على عينة من الصحفيين تتكون من 80 صحفيا موزعين على القنوات التلفزيونية المذكورة سابقا كما وظفنا مجموعة من المقابلات مع رؤساء تحرير نفس القنوات التلفزيونية

الكلمات المفتاحية: اخلاقيات الاعلام، السلوك المهني، الممارسة الاعلامية.

Abstract:

Freedom of opinion and expression through the various media is a basic human right, and it is an important tool for consolidating this right that contributes to the

formation and influence of public opinion. Everything is in a climate of freedom in which the media must work. Freedom is the exercise of human rights to better express His opinions and ideas, all within the limits of preserving morals, public morals, elements of society, customs and traditions, and the security of the state and society, while respecting the controls of professional conduct.

In this study, we will try to shed light on the reality of professional ethics in private television channels through the journalists of the following television channels: Al-Shorouk TV, Al-Nahar TV, Al-Bilad TV. We aim in this to know the reality of media practice and the extent of adherence to the rules of media work, and is there an application on the part of the journalists Regarding the ethics of the profession and the extent of their awareness and knowledge of the rules of professional conduct, we will also try to know the impact of these factors on the journalist in particular and the private television media in general. Editors-in-chief of the same TV channels

Keywords: media ethics professional conduct media practice

,

,

مقدمة:

مع التطور الذي شهدته تكنولوجيا الإعلام والاتصال ظهرت الكثير من القنوات التلفزيونية، ساهمت الأقمار الصناعية في تعزيز قوته أو تأثيرها وهيمنتها، كما استفاد الإعلام المرئي كثيرا من هذا التطور، وخاصة مع تزايد قوة المعرفة التي يعد الإعلام احد الروافد

الرئيسية لها، وهذا في ظل تصاعد ثقافة الصورة وتزايد نفوذ اللغة السمعية البصرية، هذا ما استدعى وضع ضوابط لاستخدام هذا القوة المعرفية استخداما يخضع لمعايير أخلاقية بالدرجة الأولى.

وتزايد الاهتمام بموضوع أخلاقيات الإعلام في السنوات الأخيرة، وأصبح محل نقاش وجدل أكاديمي وعلمي، وأثار الجدل بين الإعلاميين والقانونيين والأكاديميين حول حدود الأخلاقيات الإعلامية وضوابطها وأسسها والخطوط الحمراء لها، أخذاً بذلك أبعاداً جديدة بفعل تنوع وكثرة الوسائل الإعلامية وتنوع مضامينها واتجاهاتها الفكرية والسياسية والمذهبية، زيادة على طغيان المصلحة التجارية والحزبية والمالية وسيطرتها على الأداء الإعلامي، فإذا غابت الأخلاق أصبحت الوسائل الإعلامية رهينة للممارسات البعيدة عن قواعد وأبجديات العمل الإعلامي.

كما تسعى كل مؤسسة إعلامية إلى الاهتمام بموضوع الأخلاقيات من باب مسؤولياتها الاجتماعية تجاه جمهورها من جهة، ولأجل المحافظة على سمعتها من جهة أخرى الشيء الذي يؤهلها إلى احتلال مكانة ومصداقية لدى جمهورها وبالتالي لا تفقد قدرتها على التأثير فيه، فبناء منظومة معايير أخلاقية يتقيد بها الإعلام يساهم في بناء علاقة جيدة بين وسائل الإعلام من جهة والجمهور والمجتمع من جهة أخرى، كما يساهم في أداء الإعلام لأدواره بشكل جيد وفعال، فالإعلاميون أمام تحد كبير فلا بد من إيصال المعلومات والإحداث بدقة ونزاهة وموضوعية، رغم كل ما قد يعترضه من ضغوطات مالية أو سياسية أو حتى مهنية، فالنزاهة هي حيز الزاوية لأي ممارسة إعلامية ناجحة، ومع انتشار بعض الممارسات غير المسؤولة، من طرف بعض هذه الوسائل التي أصبحت وسائل لنقل الأكاذيب والافتراءات واقتحام الخصوصيات، ومنابر لخدمة مصالح ضيقة لمن يقف وراءها وطغيان الأفكار الربحية وتصفية الحسابات، كل هذا جعل الحديث عن الضوابط الأخلاقية وإرساء معايير مهنية أخلاقية، وترشيد وتوجيه هذه السلوكيات ضرورة ملحة في ظل ما يحدث من تجاوزات.

والإعلام في الجزائر لا يمكن أي يخرج عن دائرة ما تم ذكره، فالممارسة الإعلامية في الجزائر مرت بمراحل متعددة مواكبة في ذلك التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية، ومع التحولات الديمقراطية وفي إطار تعزيز حقوق المواطن السياسية وتماشيا مع تحقيق أماله وتطلعاته في ممارسة حقوقه، تم فتح مجال السمع البصري أمام المستثمرين الخواص وظهرت العديد من القنوات الخاصة، وأصبحت الساحة الإعلامية في الجزائر أكثر انفتاحا وأكثر تنوعا وتعددا في المضامين والاتجاهات والفكرية والسياسية.

وبقدر ما كان فتح السمع البصري في الجزائر إضافة إلى المشهد الإعلامي، وتعزيز لحق المواطن في إعلام حر ونزيه متعدد المضامين والاتجاهات، إلى أن غياب رؤية واضحة مواكبة لظهور هذه القنوات وخاصة من الناحية التشريعية التي كان من المفترض أن تواكب هذا الظهور، ساهم في حدوث بعض التجاوزات في ممارسة هذه القنوات للمهنة.

وللتعمق أكثر في دراستنا التي تحاول تسليط الضوء على واقع أخلاقيات المهنة في القنوات الخاصة في الجزائر بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي وادوات البحث المناسبة له وهي المقابلة واستمارة الاستبيان.

وتم طرح التساؤل الرئيسي التالي:

إلى أي مدى يلتزم صحفيي القنوات التلفزيونية الخاصة في الجزائر بضوابط السلوك المهني في الممارسة الإعلامية؟

1: أخلاقيات المهنة (المفهوم، الأنواع والتطور والنشأة)

1.1: مفهوم وأنواع أخلاقيات المهنة

هناك فرق بين الأخلاق والأخلاقيات وأخلاقيات الإعلام وأخلاقيات المهنة.

أ: مفهوم الأخلاق:

فالأخلاق يقابله في الفرنسية كلمة "Moral" وتعني قواعد السلوك المتبعة في مجتمع معين أو تلك التي نعتبرها ثابتة وباقية لجميع الأجيال.¹

أما اصطلاحاً:

يعرفها جون فريمان على أنها "مجموعة من المبادئ الأخلاقية، وهي قانون غير مكتوب في كثير من الأحيان تعمل على توجيه سلوك الفرد".²

وهنا من يقول بأن أرسطو أول من تحدث عن الأخلاق ويفرق بينها وبين الأخلاقيات كما نجد كلمة أخلاق في اللغة الفرنسية تقابلها أيضاً كلمة "Ethique" وهو يتناول التعرف الأخلاقي العام لأي إنسان. وتعبير "اتيك" حسب أرسطو يعني الطابع الشخصية الناتجة عن العلاقة بين الرغبات والعقل".³

ب: مفهوم أخلاقيات:

هو ترجمة للكلمة الإنجليزية (étique) المأخوذة من الكلمة اللاتينية (ethos) ومعناها آداب، وتعني الشخصية أو ما يقوم به الفرد الصالح لتكون شخصية جيدة.⁴

¹: Monque, canto-sperber: dictionnaire d'ethnique et de philosophie moral, presse universitaires de France, paris, 1996, p (580-584)

²: Gene foreman, the ethical journalist, Ho printing Singapore, Singapore, 2010, p19.

³: Henry aubin et autres, questions d'éthique, bibliothèque national de Québec, Canada, 1991, p11.

⁴: حسن نيازى الصيفي: أخلاقيات الإعلان في الفضائيات العربية: ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2001، ص 11.

ويقاله في الفرنسية "Déontologie" أي مجموعة من الواجبات والالتزامات الخاصة التي تنشأ عن ممارسة مهنة ما".

كما أنها مجموعة من الواجبات التي يحددها المهنيون في ممارسة مهنتهم والتعبير مشتق من اليونانية ومعناه علم الواجب، أي العلم الذي يتناول الواجبات المهنية المطلوب الالتزام بها.⁵

كما يعرف مجمع اللغة العربية في (معجم المصطلحات الإعلامية) على أنها "مجموعة من القواعد المهنية أو الأخلاقية المتضمنة في موثيق شرف مهنية يفترض أن يلتزم بها الإعلاميون في ممارستهم دون توقيع عقوبات في حال الخروج عنها".⁶

إذا تناولت الأخلاقيات النطاق الخاص بالمهنة، بينما الأخلاق النطاق الشخصي الخاص بالصحفي.

وهناك محوران رئيسيان في النظر للأخلاقيات لكل منهما سماته وملامحه:⁷

المحور الأول: يرى أصحابه أن الأخلاقيات مسألة فردية وتتسم بـ:

- مصدرها ضمير الشخصية فهي نابعة من داخله وليست مفروقة عليه.
- ليست أمراً عارضاً أو متكلفاً وإنما تتسم بالثبات والرسوخ.
- مضمونها القيم النبيلة والآداب والفضائل كالصدق والصحة والعدالة.
- هدفها توضيح ما هو مقبول وما هو مرفوض من الأعمال والأفعال.
- تظهر في شكل سلوك سوي وصائب.
- تختلف من فرد لآخر تبعاً لاختلاف الأطر والعقائد.

يركز أصحاب هذا المدخل على الأخلاقيات كسلوكيات فعلية وليس كمبادئ نظرية.

المحور الثاني: ينتقل بالأخلاقيات من نطاق الفرد إلى المجتمع وتتسم بـ:

- الأخلاقيات مجموعة من المبادئ أو المعايير أو الأحكام أو القواعد أو الواجبات
- تتنوع بين القيم النظرية والسلوكيات العملية.

⁵: Marc-francois Bernier **éthique et déontologie du journalisme**, les presses de l'université Laval, canada, 2004, p50-56.

⁶: مجمع اللغة العربية، **معجم المصطلحات الإعلامية**، ط 1، مطبوعات المجمع: القاهرة 2008، ص 47.

⁷: Richard I. Johannesenet others, **Ethics in human communication**, Waveland presse, USA, 2008, p21-64.

- مصممة وموضوعية ومتفق عليها من قبل المجتمع أو جماعة معينة أو الهيئة المنظمة للمهنة.
- تظهر في شكل موثيق شرف وقوانين وتعليمات وإجراءات وسياسيات.
- ملزمة ويترتب على الإخلال بها مسؤولية الأفراد عن ممارستهم.
- تستهدف ضبط الممارسة وترشيد سلوك العاملين وحماية المجتمع من الممارسات الضارة.
- تختلف من مجتمع لآخر تبعا لاختلاف التوجهات الفكرية والفلسفات السائدة والدين والميراث الحضاري

ج: أخلاقيات المهنة:

لكل مهنة واجباتها التي تنشأ معها وترتبطبها، بحيث يجد من يمارس المهنة نفسه ملزما بالانصياع لهذه الواجبات بطريقة طوعية نابعة عن ضميره وبدافع أخلاقي بعيدا عن القانون. ويعرف علم الأخلاقيات المهنية على أنه "العلم الذي يعالج الواجبات التي تفرض على الشخص بحكم ممارسته لمهنة معينة"⁸.

وهناك من يعرف أخلاقيات المهنة على أنها: "تعني سلوك صاحب المهنة وتصرفاته أثناء ممارسته سواء كانت تلك المهنة تجريرا أو تدريس أو استشارة أو غيرها من المهن"⁹.

وتظهر أهمية أخلاقيات المهنة في كونها تذكر المهني، بصورة دائمة بالسلوك القويم الذي ينبغي عليه التزامه في القيام بأعمال مهنته، وكيفية التعامل مع المشكلات التي يصطدم بها المهني في قيامه بالتزاماته المهنية وعليه فالدور الرئيسي لأخلاقيات المهنة هي إرشاد المهنيين نحو الحلول الواجبة الإلتباع فيما يعترضهم من مشكلات والعمل على إحداث التوازن بين المهني وعملائه وجمهور ورؤسائه وتجاه مؤسسته.

لكل مهنة مهما كانت، أخلاق مهنية تميز مجموعة العاملين فيها وتقوم هذه الأخلاق المهنية على مجموعة من الضوابط والسلوكيات، التي قد تصوغها أعراف متوارثة أو قوانين وضعية، تعمل هذه الأخلاق المهنية على تنظيم علاقات المهنيين الداخلية والخارجية، كما تعمل على تحديد الأفعال والعلاقات والسياسات التي ينبغي اعتبارها صحيحة أو خاطئة¹⁰.

وتعرف أخلاقيات المهنة على أنها:

⁸: جابر محجوب على محجوب، قواعد أخلاقيات المهنة مفهومها أساس إلزامها ونطاقها، ط2، دار النهضة العربية، سنة 2001، ص 13.

⁹: سامان فوزي عمر: المسؤولية المدنية للصحفي، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2007م، ص 25.

¹⁰: خالد مصطفى فهمي، المسؤولية المدنية للصحفي عن أعماله الصحفية ط 1، الإسكندرية، دار الجامعة للشر، 2003، ص

علم يهتم بالواجبات المعنوية الخاصة بمهنة محدودة وجزءاتها التأديبية "science des obligations morales" من خلال تبيان القواعد السلوكية والأخلاقية لأعضاء مهنة ما سواء فيما بين الممارسين أنفسهم أو اتجاه غيرهم، فأخلاقيات المهنة تتعلق أساسا بجملة الحقوق والواجبات المتعلقة بمهنة ما.¹¹

يقصد بأخلاقيات المهنة إلى جانب الواجبات والحقوق، كل القيم والمبادئ الواجب الالتزام بها عند ممارسة مهنة معينة، وتقابلها في الفرنسية 'Ethique de la profession' ويقصد بها مجموعة من القواعد والممارسات المنظمة لمهنة ما والتي تفرض على أعضائها، وتعمل لهدف معين ضمن تجمعات مهنية أو جمعيات ذات طابع مهني، وتختلف مبادئ السلوك من مهنة إلى أخرى حسب تطور المهنة أو عدمها فالمهنة الأكثر تطورا تملك صيغا أخلاقية مفصلة وصارمة ومنبثقة في الوقت ذاته عن الهيئات الرسمية الممثلة لمجموعة المهنيين.¹²

كما جاء تعريفها في قانون الصحافة والإعلام على أنها مجموعة القواعد المتعلقة بالسلوك المهني والتي وضعتها منظمة المهنة لكافة أعضائها حيث تحدد هذه القواعد وتراقب تطبيقها وتسهر على احترامها وهي أخلاق وآداب جماعية وواجبات مكملة أو معوضة للتشريع¹³ وتجدر الإشارة إلى أن أخلاقيات المهنة ظلت ولوقت طويل حكرا على المهن الحرة قبل أن يمتد نطاقها ليشمل نشاطات أخرى كالرياضة والهندسة والطب والصحافة والمؤسسات فأخلاقيات المهنة ضرورية أكثر كلما كنا أمام مهنة تتمتع بسلطة التأثير.

د: أخلاقيات الإعلام:

أخلاقيات الإعلام هي:

- المعايير التي توجه المشاركين في الاتصال الإنساني.
 - الاختيارات التي تواجه الإعلاميين أثناء عملهم وترشدهم إلى الطرق الصحيحة للفعل الإعلامي.
 - عملية صنع القرار والاختيار في وسائل الإعلام على مبادئ أخلاقية.
- تتعدد التعريفات المتعلقة بأخلاقيات الإعلام نجد منها:

يعرف "كوهين والبيوت" أخلاقيات الصحافة على أنها "ذلك الفرع من الأخلاقيات المهنية الذي يتناول المشكلات المتعلقة بسلوك المندوبين الصحفيين والمحررين والمصورين الفوتوغرافيين والمنتجين وجمع المهنيين الذين يعملون في إنتاج الأخبار وتوزيعها.

¹¹: سعيد مقدم، أخلاقيات الوظيفة العمومية (دراسة نظرية تطبيقية) ط 1، دار الأمة للطباعة والترجمة، والنشر والتوزيع، الجزائر، 1997، ص 11.

¹²: David berry, journalism ethics and society, Ashgate publishing limited, england, 2008, p75-85.

¹³: مصطفى حسن، عبد المجيد بدوي: قاموس الصحافة والإعلام، لبنان، المجلس الدولي للغة الفرنسية 1991، ص 17.

ويشرح "كوهين واليوت" هذا التعريف بأن مهنة الصحافة تقوم بوظيفة أساسية لحساب المجتمع هي أن المواطنين يحتاجون إلى الحصول على أنواع المعلومات التي تساعدهم على العمل بكفاءة في مجتمعاتهم، وقد تعهدت المؤسسات الإعلامية بتوفير هذه المعلومات للمواطنين، ومعظم المشاكل الأخلاقية تتطور نتيجة تنفيذ هذا الالتزام بواسطة الصحفيين، لذلك فإن أخلاقيات الصحافة ومشكلاتها يجب أن يتم تحديدها في ضوء علاقة الصحافة بالمجتمع.¹⁴

كما تعرف الموسوعة الإعلامية أخلاقيات الإعلام على أنها:

"مجموعة من المعايير والقيم المرتبطة بمهنة الصحافة، والتي يلتزم بها الصحفيون في عملية استقاء الأبناء ونشرها والتعليق عليها، وفي طرحهم لأرائهم وفي قيامهم بوظائف الصحافة المختلفة، وهذه المعايير المهنية تقوي إحساس الصحفي بالمسؤولية الاجتماعية".¹⁵

أما التعريف الإجرائي لأخلاقيات الإعلام فيمكن أن تقول أنها: "مجموعة من المبادئ والمعايير والقواعد والأسس الهادفة إلى توجيه وترشيد سلوك الإعلاميين أثناء قيامهم بتغطية الأحداث لضمان اتخاذهم قرارات مناسبة مع دور ووظيفة الوسيلة الإعلامية في المجتمع، من خلال ضمان الوفاء بحقوق الجمهوري في المعرفة والمعلومات والمناقشة الحرة، مع صيانة حقوقهم من الأضرار التي قد تلحق بهم، زيادة على ضمان حماية كرامة المهنة ونزاهة الصحفيين.

أغلب التعريفات السابقة تتشابه في كون الأخلاقيات تطبق بشكل طوعي واختياري، وتتباين من فرد لآخر وتتعلق بالضمير الإنساني، وتعد النظرة التي تغلب الفردية في الأخلاقيات على حساب المجتمع فالأخلاق لا يمكن أن تخرج من طابعها المجتمعي وتطبيقها يجب أن يكون على هذا الأساس، كما أن طغيان النظرة الفلسفية للأخلاق عقد من فهمها وتطبيقها المبادئ الفلسفية والنظريات تتناقض مع العمل الإعلامي وظروفه.

فرغم حاجة الإعلاميين لتطبيق الأخلاقيات في ممارستهم المهنية، لزيادة مصداقية وسائل الإعلام من جهة وتجنب النقد الموجه لها من جهة أخرى فإن الأخلاقيات لم تبلور بشكل جيد في عقول الصحفيين، لذلك فلا بد من فك الارتباط بين الأخلاقيات والفلسفة حيث يرى "برات" أن الأخلاقيات كمفهوم فلسفي يحدد الصحة والخطأ في السلوك الإنساني أما أخلاقيات الصحافة كأخلاقيات تطبيقية فإنها تعرف الظروف المتميزة التي يمارس الصحفيون في ظل أنشطتهم وتقييم إنتاجهم في سياقين الصحافة كواجب والصحافة كتجارة.¹⁶

2.1: أنواع أخلاقيات الإعلام:

¹⁴: Cohen Elliot D, and Elliot Deni, journalism ethics, ABC clio, California, USA, 1997, p 2.

¹⁵: محمد منير حجاب: الموسوعة الإعلامية، ط 1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2003، ص 148.

¹⁶: Richard N.stichler and Roperthauptman, ethics information and technology, mc farland company, carolina, USA, p273.

هناك اختلاف بين دارسي أخلاقيات الإعلام حول أخلاقيات الإعلام، فبينما يرى "جنسن" أن هناك 3 أنواع من أخلاقيات الاتصال هي:¹⁷

أ- الأخلاقيات اليهودية المسيحية.

ب- الأخلاقيات الديمقراطية.

ت- الأخلاقيات الوصفية العلمية.

بينما يصنفها أرنت على النحو التالي:

أ- الأخلاقيات الديمقراطية: وهي تبنى على فتح المجال للآراء المتنوعة والحكم بواسطة الأغلبية وحرية الرأي والتعبير، وتجد هذه النوعية جذورها في الديمقراطية اليونانية.

ب- الأخلاقيات العالمية الإنسانية: وهي إعلانات عامة للمبادئ التي تهتم بتوجيه السلوك الاتصالي ولا تهتم بعملية صنع القرار في الوسائل الإعلامية.

ت- أخلاقيات الموثيق والإجراءات والمعايير: وهي تعتمد على مجموعة منتقاة من المبادئ الموجهة للسلوك الأخلاقي وهذه المبادئ مهمة للمؤسسات الإعلامية خاصة في أوقات الأزمات، وتستهدف هذه المبادئ تشكيل ذاتية المؤسسة الإعلامية أو الجماعة المهنية.

ث- أخلاقيات السياق: وهي تعتمد على توقيت اتخاذ القرار والظروف التي يتسم اتخاذها فيها، وهي أخلاقيات نسبية، ويرى أرنت أن القرن العشرين هو فترة الأخلاقيات النسبية.

ج- الأخلاقيات الروائية: وهي تعتمد على مجموعة من المبادئ التي تستهدف تحديد كيفية تغطية القصة الإخبارية وكتابتها.

3.1 تطور ونشأة أخلاقيات المهنة الإعلامية:

نظرا للدور الكبير الذي يلعبه الإعلام على الصعيد الدولي والإقليمي زيادة على أن وسائل الإعلام أصبحت ذات تأثير كبير، هذا التأثير الذي يكون في كثير من الأحيان سلبيا، الأمر الذي جعل التفكير في وضع قواعد لأخلاقيات المهنة أمر ملحا في ظل التجاوزات المسجلة من جهة وتطور نفوذ وتأثير الإعلام من جهة أخرى، مما يحتم وضع إطار أخلاقي لممارسي مهنة الإعلام لجعله يحقق الوظائف المنوطة به على أكل وجه.

أ: على المستوى الدولي:

وبدأ تنظيم المهنة الإعلامية موضوعا مطروحا بقوة في بداية التسعينات في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، وظهرت أولى التشريعات المكتوبة حول أخلاقيات المهنة في مطلع القرن العشرين في هذه الدول.

¹⁷: Cris frost, media ethics and self régulation, Pearson education limited, London, 2000, p1-8.

وتجمع معظم الدراسات المتعلقة بتاريخ نشأة أخلاقيات المهنة على أن السويد كانت سباقة إلى ذلك عام 1916، ثم وضعت فرنسا مشروع ميثاق أخلاقيات المهنة سنة 1918، ثم جاء بعدها بيان جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية عام 1923 متضمنا سن مواد.

كما ظهرت في الدول الاسكندنافية تشريعات منظمة للعمل المهني من الناحية الأخلاقية: السويد (1923) فنلندا (1924) النرويج (1936).¹⁸

ويمكننا أن نستعرض أهم المحطات التي مرت عليها عملية وضع إطار وقواعد لأخلاقيات للمهنة الإعلامية من خلال ما يلي:

قامت فرنسا سنة 1918 أي بعد استفتاء الحرب العالمية الأولى وبعد الدور الذي لعبه الإعلام خلال الحرب، الأمر الذي دعا إلى وضع قواعد أخلاقية له، وأصدرت النقابة الوطنية للصحفيين الفرنسيين "ميثاق أخلاقيات المهنة" للصحفيين الفرنسيين والذي يعتبر أول تقنين في مجال أخلاقيات المهنة في فرنسا وتضمن واجبات يجب على الصحفي الالتزام بها، وفي عام 1938 تم تعديل نص الميثاق من طرف النقابة ليعاد تعديله مرة أخرى سنة 1967 تحت عنوان "قانون الشرق للفيدالية الوطنية للنقابات والجمعيات المهنية للصحفيين الفرنسيين".¹⁹

أما بريطانيا فبعد الحرب العالمية الثانية بسنة تقريبا أي سنة 1938، أصدرت النقابة الوطنية للصحفيين البريطانيين ما سمي بـ "قانون السلوك" احتوى على أسس وقواعد وأخلاقيات مهنة الصحافة الواجب على الصحفي احترامها أثناء ممارسة المهنة والواجبات المنوطة به وينص على ما يلي:²⁰

- على الصحفي احترام مبادئ وأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية.
- الدفاع عن حرية الصحافة فيم يخص.
- الحصول على المعلومات.
- حرية التعبير والتعليق والنقد.
- محاربة التشويه، الحذف والرقابة.
- تصحيح المعلومات الخاطئة، وضمان حق الرد والتصحيح.
- التزام الدقة في الحصول على المعلومات والابتعاد على التعاليق.

¹⁸: David berry, **ethics and media culture**, biddles ltd, London, Great Britain, 2000, p154-160.

¹⁹: Richard keeble, **communication ethics now**, troubador publishing ltd, united kingdom, 2008, p131-139.

²⁰: Tony harcup, **the ethical journalist**, tj international ltd, London ,Great Britain, 2007, p149-171.

- احترام خصوصية الأفراد.
- حماية مصادر المعلومات والسر المهني.
- الحصول على المعلومات والوثائق بالطرق الشرعية.
- رفض الرشوة وكل نشاط من شأنه المساس بحرية الصحفي.
- الامتناع عن التشويه والتزييف للحقائق.
- الفصل بين الإعلام والإعلان والدعاية.
- الامتناع عن تشجيع العنصرية ونبذ التطرف.

لكن هناك من يعتبر ميثاق قواعد الأخلاق الصحفية الذي أصدره الاتحاد العالمي للصحفيين بواشنطن عام 1926 بداية التأسيس لهذه القواعد، التي تدعمت بوثيقة أخرى من الاتحاد الوطني للصحفيين البريطانيين عام 1931، وكان من نتائج ذلك إنشاء المحكمة الدولية للشرف المهني عام 1931، وعقب انعقاد المؤتمر العالمي لاتحاد الصحافة في مدينة براغ التشيكوسلوفاكية انبثق عنه ميثاق يكرس السلم والأمن الدوليين عام 1936.²¹

وتم تبيان ما للصحفي من حقوق وما عليه من واجبات وتم التأكيد على ضرورة اعتماد الصحفي على الأمانة والصدق ونبذ الإثارة والتعصب وخلق البلبلة بين الدول وأن يواكب تطور المجتمع في جل المجالات، وعليه الابتعاد عن الانتقاد غير البناء، والابتعاد عن الدعوة للعنف ونبذ الحروب والتأكيد على ما يقرب الشعوب والأمم ويزيد في دائرة الأمن والسلام بينهما.

والمتمتع لمضمون هذه المبادرة يتأكد من طغيان السلم والأمن عليها، نظرا للظرف والسياس الذي وجدت فيه لأنها جاءت في فترة ما بين الحربين العالميتين وما ميزها من السباق نحو التسليح.

كما كانت هناك محاولة لسن قواعد أخلاقية للصحافة سنة 1942 بالمكسيك وذلك أثناء انعقاد المؤتمر الأول للصحافة القومية الأمريكية وقد خلص المؤتمرين إلى أن الصحافة الأمريكية تتميز بوظيفتين أولها نشر الأخبار وثانيها التوجه والإرشاد الإيديولوجي.

كما قامت هيئة محرري الصحف الهندية بمبادرة سنة 1950 وفي ختام أشغالها أصدرت باين ختامي نص على ما يلي:²²

(أن الصحافة بالدرجة الأولى هي رسالة وأمانة وتتجسد هذه الرسالة في خدمة الصالح العام والمحافظة على السلامة الإنسانية واحترام الحقوق الاجتماعية والإنسانية والإيمان بمبادئ

²¹: Stephen j.a ward and Herman wasserman, **media ethics beyond borders**, routledge, new york, 2010, p6-10.

²²: Wendy n.wyatt, **the ethics of journalisme**, t.j international, London, 2014, p85-90.

العدالة والإنصاف. التي تعتبر من الأسس الجوهرية لمهنة الصحافة، وترى هذه الهيئة أنه من آداب المهنة وجوب احترام الحياة الخاصة للأفراد والابتعاد عن الشائعات وخدمة الصالح العام).

ب: أما على المستوى العربي:

فجاءت مبادرة في شكل رسالة دكتوراه تقدم بها الدكتور "مختار التهامي" في قسم الصحافة بجامعة القاهرة، حاول من خلالها وضع قانون دولي للمهنة واحتوت هذه المبادرة وهي الأولى على المستوى العربي على بنود ومواد منظمة ومؤطرة للمهنة الصحفية وهي:

- الدفاع عن السلام والابتعاد عن التعصب واحترام الكرامة الإنسانية والمساواة بين الناس.
- التعاون بين الشعوب وتدعيم أوصال الأخوة بينها لتحقيق السلام وهو الهدف الأساسي للصحفي باعتبار وسائل الإعلام أقوى وأقدر وأهم وسيلة لنشر الثقافة وتبادلها بين الشعوب.
- والمتمعن في المادة 11 المقترحة لتنظيم مهنة الصحفي وإعطائها صبغة أخلاقية تؤكد على فكرة التعايش السلمي بين الأمم والشعوب ونبذ العنف والابتعاد عن ما يثير التعصب والاحتكار هذا من جهة ومن جهة أخرى أكدت وألحت على تشجيع روح المسؤولية الإعلامية والالتزام بالمبادئ الأخلاقية.²³

كما قامت الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1975 ومن خلال الجمعية الأمريكية لرؤساء التحرير الصحف بإقرار بيان للمبادئ ليحل محل القواعد والأخلاقيات المنظمة لمهنة الصحافة المكرسة منذ 1923 من خلاله طلب رجال الإعلام تكريس حق الشعب الأمريكي في حرية التعبير والاطلاع على كل الحقائق بكل موضوعية ونزاهة مهنية.

- جاء في ديباجة البيان على ضرورة التركيز على الضمان الذي يمنحه التعديل الدستوري الأمريكي لحرية التعبير، لطلب على الصحافة من خلال ممارستها الوصول إلى الأمانة والكرامة.

ونص البيان على المواد التالية:

- المسؤولية: فالهدف الرئيسي من جمع الأنباء والآراء وتوزيعها هو خدمة الرفاهية العامة وذلك عن طريق إمداد الناس بالمعلومات وتمكينهم من إصدار الأحكام حول قضايا العصر.
- حرية الصحافة: ضرورة حماية حرية الصحافة من أي انتهاك أو اعتداء عليها.
- استقلالية الصحفي: على الصحفي تجنب أي تعرف أو نشاط يؤثر في كرامته وأمانته.

²³: حسن مكاي، مرجع سابق، ص 179.

- الصدق والدقة: الدقة في تقصي الحقائق والتعامل معها بصدق والالتزام بتصحيح الأخطاء فوراً وفي مكان بارز.
- عدم انحياز الصحفي: ضرورة فصل التقارير الإخبارية عن الرأي بتخصص صفحات معينة لذلك حتى يتعرف عليها الجمهور.
- كتابة القصة الخبرية بإنصاف: أن يجب على الصحفي كتابة تقارير إخبارية دقيقة وعادلة، إضافة إلى احترام حقوق الأشخاص الذين لهم علاقة بالأخبار مع إعطائهم حق الرد والتصحيح في أقرب وقت ممكن.
- ومن أهم المواثيق والإعلانات الصادرة في العالم حول أخلاقيات الإعلام نجد:
 - الإعلام العالمي لحقوق الإنسان عام 1948 ولا سيما المادة 19 منه "الحق لكل شخص في حرية الرأي والتعبير".
 - الإعلان الصادر عن اليونسكو عام 1948 ومن أبرز ما جاء فيه:
 - أ- ضمان حصول الجمهور على المعلومات عن طريق وسائل الإعلام.
 - ب- تمتع الصحفيين بحرية الإعلام وتوفير أكبر التسهيلات لهم.
 - ت- إشراك الجمهور في صنع الإعلام.
 - العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والذي أقرته الجمعية عام 1966 والذين يدين في مادته 20 "التحريض والمناداة بالكراهية الوطنية أو العنصرية أو الدينية وجميع أشكال التمييز أو العدواة أو العنف".
 - إعلان windloek المتعلق بوسائل الإعلام في إفريقيا 1991 تبناه المؤتمر العام لليونسكو
 - إعلان Santiago عام 1994 وتبناه المؤتمر العام لليونسكو ينص على:
 - تكثيف برامج التعليم والأعداد التي تتوجه إلى المهنيين بهدف رفع مستوى الكفاءة، وكذا عدم كشف مصادر المعلومات.
 - إعلان الجمعية الدولية للصحفيين:
 - إعلان "ميونيخ" عام 1971 من أهم الإعلانات في هذا المجال ويتضمن محورين واجب صحفي تجاه جمهوره وأداء الصحفي من أدل أداء مهني جيد وفعال .
 - ميثاق الكندي للحقوق والحريات 1982.
 - دليل أخلاقيات المهنة Quebec.

- المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا عام 1993 يشير إلى أهمية المعلومة الموضوعية، المسؤولية والحيادية، ويدعو وسائل الإعلام إلى مشاركة فعالة شرط أن يتوفر لهذه الوسائل الحرية والحماية المطلوبة في إطار التشريع الوطني.
- مؤتمر Sofia للعام 1997 أبرز ما ورد في فقرته 12 أن المعلومات غير الحزبية والواقعية واحترام المهنية هي أساس العمل الإعلامي خصوصا في التحقيقات المتعلقة بأماكن النزاع.
- مؤتمر Toronto للعام 1995 يطلب من الحكومات وضع إطار قانوني يضمن الحق في الوصول وتلقي ونشر المعلومات للرجال والنساء كافة، ولا يحق لأحد التدخل في تحديد أخلاقيات الصحفيين، لأنه من مسؤولية الصحفيين وحدهم.
- مؤتمر خبراء الإعلام في العالم العربي في صنعاء عام 1996: أن الأداء الصحفي الجيد هو لضمانة الأكثر فاعلية للحد من الضغوطات الحكومية والضغوطات التي تمارسها مجموعات ذات منافع خاصة.
- الميثاق العربي لحقوق الإنسان يضمن الحق في التعبير بحرية وكذلك استقاء الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها بأي وسيلة دون اعتبار للحدود الجغرافية.

2. السلوك المهني والقيم الأخلاقية في الإعلام:

السلوك المهني هو عبارة عن عناصر توضح للقائم بالاتصال قواعد مهنته التي تطالب بها كل المنظمات والتي يجب عليه إتباعها تجنباً للخطأ من جهة لعدم الإضرار بمهنته من جهة والحفاظ على الجمهور من جهة أخرى كما أنها توضح له الحقوق والواجبات، كما تتضمن ضوابط وتوجيهات ينبغي عليه الالتزام بها من خلال وضع لائحة تشكل مرجعا للعمل الصحفي وكل ما له علاقة بالإعلاميو مؤسسته وجمهورها ومصادرهما.

ويشكل السلوك المهني من قواعد تختلف من بلد إلى بلد كما تتباين بدرجة كبيرة في شكلها ونطاقها وطبيعتها مصدرها، بحيث توجد في بعض البلدان قواعد مختلفة لتنظيم كل من الصحافة والإذاعة والتلفزيون وكثيرا ما تكون هذه القواعد وضعها المهنيون أنفسهم، وفي حالات أخرى يفرضها القانون أو مرسوم حكومي.

1.2: العناصر المشكلة للسلوك المهني²⁴

أ: ضمان حرية الإعلام:

حرية الإعلام ترتبط ارتباطا وثيقا بحرية التعبير والتي تعتبر من الحقوق الإنسانية فكل إنسان له الحق في التعبير ع آرائه وأفكاره، فالصحفي من خلال حريته يستطيع الوصول إلى الحقيقة

²⁴ : Marc-francois bernier, éthique et déontologie du journalisme, les presses de l'université laval, canada, 1994, p65-84.

التي يصبو إليها الجمهور شريطة أن تكون هذه الأخيرة مصحوبة بالمسؤولية لتفادي التجاوزات وحسب "جون هاتلنج" فإن حرية الصحافة هي من أجل الشعب وتجب الدفاع عنها ضد أي انتهاك من أي جهة، سواء كانت عامة أو خاصة، وعلى الصحفيين أن يكونوا دائمة متيقظين وان يتأكدوا من أن كان ما يهم الجمهور تجب أن يتم علانية، وعليهم أن يكونوا حذرين من أي شخص، أو من أي جهة تحاول استقلال الصحافة لأغراض شخصية.

فحرية الإعلام ولا تلعب دور في الوصول على الحقيقة فحسب بل أنها تشعر الصحفي بالارتياح والطمأنينة، وهناك ارتباط وثيقا بين حرية التعبير وأخلاقيات الإعلام.

وتعد حرية الجهر بالأراء والأفكار من حقوق الإنسان المقدسة حيث لا يتم منع أي شخص من التعبير عما يدور في عقله من آراء، والصحافة حرة في نشر هذه الآراء في حدود القانون ومنه ثم فالرقابة ضرورية أحيانا لحماية النظام الاجتماعي.²⁵

ب: الحق في المعرفة:

يعتبر هذا الحق من الحقوق الأساسية للإنسانية ويعتقد به حق المواطن في معرفة ما يدور في التنظيمات الحكومية ويعتبر حرمان المواطن من هذا الحق حاجزا أمام مصداقية الإعلام وصيرورة الديمقراطية، كما أن يدفعنا للتساؤل عن حرية الصحافة الحقيقية.

ج: احترام السرية المهنية:

السر المهني هو حق الالتزام في نفس الوقت، هدفه حماية الصحفيين وحرية الإعلام على حد سواء وتسيير الوصول إلى المعلومة، ويعد السر المهني من الضمانات التي تشجع الصحفي على أداء عمله بكل إخلاص، كما أن للصحفي الحق في عدم ذكر مصادر معلوماته.

د: النزاهة والاستقلالية:

الاستقلالية عبارة عن معيار أخلاقي مهني متعلق بالسلوك الفردي وعليه استقلالية المهنة ونزاهة العامل في جمع ونشر الأنباء والمعلومات وآراء على الجمهور، ينبغي مد نطاقها لا لتشمل الصحفيين المحترفين وحدهم وإنما لتشمل أيضا كل العاملين الآخرين المستخدمين في وسائل الإعلام الجماهيري.

كما يجب على الصحفي أن لا يقبل أي هدية أو شيئا آخر مهما كانت قيمته وهذا تجنبا للتأثير والتشكيك في نزاهته واستقلاليته التي تؤثر على العمل الإعلامي وهذا بضمان إعلام شامل صادق نزيه ومستقل.

ه: الموضوعية:

²⁵: أحمد زكي بدوي: معجم المصطلحات والإعلام، دار الكتاب المصري، القاهرة، ص71.

كلمة موضوعية تعي أن تتجرد من الذاتية وأن لا تتأثر ولا تتحيز وتعتبر أفضل طريق للوصول إلى الحقيقة النهائية، فالموضوعية هي نقيض الذاتية، وتعني التعبير عن الموضوع المراد إيصاله إلى الجمهور من دون تأثر مباشرة بأمور الذات وقضاياها من أهوائه الحزبية والفكرية والاجتماعية والسياسية.

و: الدقة والصدق:

إن الحصول على ثقة القارئ هو أساس الصحافة المتميزة التي تبذل كل جهد لضمان أن يكون المحتوى الإخباري للصحيفة دقيقاً خالياً من أي تزييف، لضمان الصدق والدقة مع تغطية مكل الجوانب ونشرها بعدالة.²⁶

ن: المسؤولية والإنسانية:

من خلال المحافظة على حقوقه ومصالح الرأي العام، وتعتبر الإنسانية أرقى وأسمى المعاني الروحية التي تربط بين الناس في إطار السلم والتعاون والتآخي حيث يرى الدكتور مختار التهامي (نحن نلقي على عوامل الأسرة الصحافية العالمية مسؤولية ضخمة، وطالبها باسم شرف المهنة الصحفية وباسم الإنسانية، وباسم الشعوب التي وقفت فيها واعتمدت عليها أن لا تحزن هذه الشعوب في المرحلة الحرجة من تاريخ مجتمعنا الدولي الحديث، بل من تاريخ الجنس البشري بأجمعه، وأن نتقدم إليه بالحقيقة الكاملة عن الأوضاع والتيارات التي تسيطر على مجتمعنا الدولي المعاصر وتتحكم في حياة الملابس).²⁷

ه: الامتناع عن التشهير والقذف انتهاك الحياة الخاصة:

فالصحفي مطالب بالامتناع عن نشر أي معلومات من شأنها أن تحط من قدر الإنسان أو تنقص من اعتباره أو شيء إلى كرامته وسمعته، فلكل واحد من حياته الخاصة التي يحرص على أن تظل بعيدة عن العلانية والتشهير فحياة الناس الخاصة وأسرار عائلته ومشاكلهم الشخصية كلها أمور لا تهم الرأي العام، ولا تعني المصلحة العامة، ه ولا تعني المصلحة العامة بل أن الخوض فيها يمس حقاً مقدساً من حقوق الإنسان وهو حرية الشخصية في التعرف والقول والعمل بغير رقيب إلا القانون والضمير ويترتب على مخالفة هذا المبدأ في بعض الأحيان الوقوع في الجرائم التي ترتكب من خلال الوسائل العلانية كالسب والقذف.²⁸

ي: الحفاظ على الآداب والأخلاق العامة:

²⁶: شون ماك برايد وآخرون، أصوات متعددة وعالم واحد، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص 505.

²⁷: خليل صابات: الصحافة استعداد ورسالة وفن وعلم، ط2، دار المعارف، مصر، ص 27.

²⁸: Richard clayton et Hugh tomlinson, privacy and freedom of expression, antonyrowe ltd, Great Britain, 2001, p112-115.

ويقصد بالأداب والأخلاق العامة كل ما يتصل بأسس الكرامة الأدبية بالجماعة وأركان حسن سلوكها ودعائم سموها المعنوية عدم الخروج عليها أي مواجهة اعتبارات المجتمع على وجوب رعايتها في العلنية على الأقل.²⁹

2.2: العوامل المؤثرة في السلوك المهني

تتأثر عناصر السلوك المهني التي سبق وأن ذكرناها بالعديد من العوامل التي تلقي بظلالها على الممارسة الإعلامية وتؤثر بشكل أو بآخر فيها منها:

أ: الرقابة:

تعد كلمة الرقابة من الكلمات شديدة القسوة في المجال الإعلامي كما أن لها تأثيرا سلبيا وصورة سيئة في العقول، رغم أن الحرية المطلقة غير ممكن وغير موجود أصلا، ويقول هنري هريرت بأن الرقابة هي الحد من التعبير العام عن الأفكار والدوافع التي يمكن أن يكون لها تأثير على تفويض السلطة الحكومية أو تفويض النظام الاجتماعي والأخلاقي التي تعتبر السلطة أنها ملزمة بحمايتها.

وتوجد العديد من الأصناف للرقابة منها الأسلوب الحر، الرقابة المسبقة و الرقابة اللاحقة وأسلوب الأخطار.

وتنتشر الرقابة الإعلامية أكثر في الأنظمة الشمولية ودول العالم الثالث.

ب: الاحتكار:

يطغى الاحتكار خاصة في الأنظمة الرأسمالية، فاحتكار الصحافة وخضوعها لأصحاب رأس المال سيؤثر دون شك على حريتها واستقلاليتها، فالاحتكار في المجال الإعلامي يلغي الحرية وهو طريق لسقوط الصحافة في يد أقلية تتحكم فيها.

ج: المنافسة:

لقد أصبحت المنافسة بين الوسائل الإعلامية سبب لسلوكهم طرق غير أخلاقية وغير قانونية قصد تحقيق السبق الصحفي والاستحواذ على أكبر قدر من الجمهور بطرق غير شريفة، حيث تعتمد بعض الوسائل الإعلامية على تقديم هدايا معتبرة من أجل الحصول على مزايا غير مستحقة.

د: الإعلان:

²⁹:سعيد مقدم، مرجع سابق، ص53.

يعتبر من أهم المعوقات التي تعترض العمل الصحفي، شأنها شأن المشاكل الأخرى كالرقابة، والحرية في المجال الإعلامي، ونحن نعرف أن الصحف والوسائل الإعلامية الأخرى لا تقتصر على بيع الأخبار وإذاعتها فقط فالإعلان يعد أهم مورد مادي بالنسبة إليها، فأى وسيلة إعلامية لا يمكنها أن تستمر دون مداخيل الإعلان.³⁰

ه: الكذب والافتراء والرشوة:

تؤكد كل المبادئ الأخلاقية على ضرورة الابتعاد عنها ونبذ كل طرق الكذب لكن الكثير من الحالات في مجال الإعلام تؤكد وجود هذه الآفة، مما جعل الكثير من وسائل الإعلام مليئة بالافتراءات، زيادة على دفع الرشوة بإشكال متنوع، رغم أن أخلاقيات الإعلام تمنع هذا النمط من التعاملات المؤثرة على المهنة لأنها تززع مصداقية الوسيلة الإعلامية وتشكل خطراً عليها.³¹

و: الأسلوب البذيء والقذف:

بحيث يستعمل القائم بالاتصال عبارات إباحية خادشة للحياء، رغم أن جل الوسائل الإعلامية تترفع عن استعمال هذا الأسلوب كما يوجد القذف الذي يساهم في تشويه سمعة شخص معين عن طريق نشر معلومات خاطئة أو كاذبة وتعمل مختلف القوانين الأخلاقية على منع هذه الظاهرة في الإعلام.

3.2: أهم الأخلاقيات التي تتضمنها قواعد السلوك المهني

1- أخلاقيات متعلقة بالمسؤولية الإعلامية نحو معلوماته:

تعمل وسائل الإعلام على ضمان حق الجمهور في المعرفة من خلال ضمان حقه في المعلومات، ونظراً للتعامل الإعلامي الدائم مع مصادر المعلومات تجب عليه مراعاة العديد من الضوابط المتعلقة بذلك منها الحفاظ على سرية مصادر المعلومة وعدم استخدام وسائل غير مشروعة للحصول والوصول إلى المعلومة واحترام وعودهم وإسناد المعلومات إلى مصادرها وعدم كشف المصادر التي طلب عدم الكشف عن هويتها، وعدم نشر لمعلومات التي طلب المصدر عدم نشرها وعدم إساءة الصحفيين تقديم أنفسهم إلى المصادر وعدم تقديم أنفسهم بصفات أخرى غير صفاتهم والالتزام بالصدق وعدم تحريف وتزييف المعلومات خدمة لأغراض معينة.³²

2- أخلاقيات متعلقة بتعامل الإعلامي مع الجمهور:³³

³⁰: عبد اللطيف حمزة، مرجع سابق، ص 67.

³¹: عبد اللطيف حمزة، مرجع سابق، ص 67.

³²: سليمان صالح، أخلاقيات الإعلام، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، ط2 القاهرة، 2005، ص 434-450.

³³: Issa thiorogueye, les medias sous contrôle –liberté et responsabilité des journalistes-, l'harmattan, Paris, 2006, p117-120.

أهم مبدأ ينبغي على الإعلاميين احترامه هو الحق في الخصوصية والحفاظ عليها وعدم اختراقها من خلال عدم نشر معلومات تخص الحياة الخاصة للأفراد واستخدام أجهزة غير مشروعة للتنصت وعدم وضع الأشخاص تحت ضوء زائف زيادة عن احترام شرف الإنسان وسمعته مع التمييز بين الشخصية العامة والمواطن العادي والحفاظ على أسرار الحياة الخاصة، وتبنت السب والقذف، تجنب ما يمكن أن يؤدي إلى إيذاء الأفراد مادياً أو معنوي احترام حق الرد والتصحيح واحترام الكرامة الإنسانية للفرد.

3- أخلاقيات متعلقة بتعامل الإعلامى مع المجتمع:

من خلال الالتزام باحترام قيم المجتمع وعاداته وتقاليده وعدم نشر كل ما قد يسيء إلى المجتمع أو يشجع على ارتكاب الفحشاء أو إشاعة... والخروج عن الأخلاق العامة والخروج عن الآداب العامة والدفاع عن الحريات العامة كحرية العقيدة وحرية الفكر وحرية الرأي والتعبير وحق المعرفة والحصول على المعلومات واحترام كل الآراء على اختلافها واحترام التنوع الحضاري والديني والعرقى والسياسي والفكري.³⁴

4- أخلاقيات متعلقة بعلاقة الإعلامى بالإعلان:

يجب على الصحفي الالتزام بمجموعة من المبادئ منها:

- ضرورة تمييز المادة الإعلانية ع المادة التحريرية تمييزاً واضحاً.
- حظر تدخل المعلنين في شؤون التحريرى والسياسة الإعلامية وتوجيهها.
- تحديد نسبة المادة الإعلانية المتعارف عليها.
- وضع خطوط توجيهية خاصة بمضمون الإعلانات وما قد تشجعه من قيم وسلوكيات قد لا تتفق مع القيم الأخلاقية السائدة في المجتمع.
- الحد من عامل التقليل في الإعلانات حتى لا يؤثر على مصداقية الوسيلة.³⁵

5- أخلاقيات متعلقة بمسؤوليات الإعلام وتجاه الدولة:

من خلال العمل على حماية الأمن القومي وعدم نشر معلومات قد تؤدي إلى إلحاق ضرر بالمصلحة العامة واحترام المؤسسات الديمقراطية واحترام الدستور والقوانين.

ويرى الخبير الإعلامى "إبراهيم العقباوى" أن طرح قضية الفضائيات العربية هي شيء مهم ولا بد من إعادة النظر في هذه الواقع انطلاقاً من:

³⁴: ليلي عبد المجيد: تشريعات الإعلام، دراسة حالة-مصر، د1، دار العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2001، ص181، 184.

³⁵: ليلي عبد المجيد، مرجع سابق ذكره، ص ص 182، 183.

1-إعادة النظر بالتشريعات الإعلامية التي تحكم عمل أجهزة الإعلام الوطنية والإقليمي والدولية من خلال استحداث مضامين تتناسب وظروف العصر.

2-ضرورة وجود ميكانيزمات للمتابعة الدورية حتى نتأكد من مدى الالتزام بالمعايير المهنية والأخلاقية.

وضع ميثاق دولي ومعايير دولي إلى جانب المواثيق الوطنية والإقليمية حتى يكون هناك التزام جماعي بأخلاقيات المهنة على المستوى الدولي

النتائج العامة للدراسة:

1-لاحظنا من خلال دراستنا وبعض الدراسات السابقة أيضا انه لا يوجد تفاوت كبير في عدد الذكور والإناث المشتغلين في القنوات التلفزيونية الخاصة، ويمكن تعميم ذلك على باقي وسائل الإعلام المختلفة، ويمكن تفسير ذلك إلى التحولات الاجتماعية والثقافية والسياسية للمجتمع الجزائري، وتعد مهنة الإعلام في الجزائر من المهن الأكثر استقطابا للعنصر النسوي.

2-تلعب الخبرة المهنية دورا كبيرا في العمل الإعلامي، فكلما كانت الخبرة اكبر كان الوقوع في الخطأ اقل، ومن خلال دراستنا وجدنا تنوعا في سنوات الخبرة لدى الصحفيين واغلبهم بخبرة من ستة الى عشرة سنوات، وهذا يرجع لحدائثة فتح السمي البصري في الجزائر(حوالي تسع سنوات)، كما توجد نسبة معتبرة تقدر ب36% من الصحفيين تملك خبرة متواضعة من سنة الى ستة سنوات، ويفترض في هذه الفئة الوقوع في الأخطاء المهنية بشكل اكبر من غيرها، ويمكن تفادي ذلك بأمرين:لابد من اطلاع الصحفي على كل التشريعات والمواثيق الأخلاقية، ويجب ان تقوم القناة التلفزيونية بالرسكلة والتكوين المتجدد.

3-من خلال دراستنا لمتغير الدخل الشهري الذي نعتبره عاملا مهما في استقرار الصحفي، لاحظنا أن فئة معتبرة من الصحفيين تتقاضى أجورا بسيطة تتراوح بين 15000-دج-30000 دج وهذا في رأينا يعد اجرا غير مناسب تماما مقارنة بالوضع المعيشي في الجزائر، كل هذا حتما سينعكس سلبيا على الأداء الإعلامي لصحفي من جهة وعلى أخلاقيات المهنة من جهة أخرى، ولا بد من إعادة النظر في شبكة الأجور الخاصة بالصحفيين، وتقتصر الأجور الجيدة في القنوات التلفزيونية فقط على مقدمي البرامج الإخبارية أو ما يسمى بالوجوه الإعلامية، وعلى رؤساء التحرير والمصالح الإدارية داخل المؤسسة.

4- من خلال عينة الصحفيين التي تمحورت حولها دراستنا وجدنا ان نسبة معتبرة من الصحفيين تقدر ب 56% و34.7% من المستوى العلمي ليسانس وماستر على التوالي، وهذا طبعا من الأشياء الايجابية داخل اي مؤسسة إعلامية فالمعرفة العلمية تؤدي دورا مهما سينعكس بشكل ايجابي على العمل الإعلامي، ما لاحظناه أيضا وجود تخصصات علمية مختلفة لدى هذه العينة(حقوق، إعلام واتصال، عم النفس...) وهذا التنوع طبعا له بصمة ايجابية إذا أخذنا بعين الاعتبار اختلاف المجالات التي تتناولها وسائل الإعلام.

5- أكدت اغلب الفئة المستهدفة من دراستنا بنسبة 54، 7% على تعرضهم لضغوط وقيود أثناء ممارستهم لمهنتهم، وتتنوع هذه الضغوط والقيود والعراقيل من: قانونية موجودة في قوانين الإعلام كالقيود الواردة على حرية الإعلام، اقتصادية مثل الوضع المالي الهش للمؤسسات الإعلامية والأجر المتدني لأغلب الصحفيين، وقيود سياسية مثل الضغط الممارس من طرف جماعات الضغط السياسية أو حتى من طرف السلطة السياسية الحاكمة، وضغوط وعراقيل داخلية تمارس على الصحفي المشتغل في المؤسسة من طرف رؤساء التحرير أو من طرف مدراء المؤسسات الإعلامية، ومن خلال دراستنا لم نلاحظ فرقا بين متغير الجنس ذكور وإناث ومتغير التعرض للقيود والضغوط فكلا الجنسين في نفس الاتجاه.

6- تتنوع القيود والضغوط التي يتعرض لها الصحفي فنجد مثلا ما نسبته 28% يتعرضون لضغوط سياسية، ان تدخل النظام السياسي في النظام الإعلامي أمر ملاحظ ومفروغ منه، حيث أكدت بعض الدراسات العلمية على الضغوط التي تمارسها الأنظمة الحاكمة على وسائل الإعلام، وهذا يرجع لإيمانها العميق بتأثير وقوة وأهمية الإعلام، وكل هذا دفع السلطات السياسية إلى استخدام وسائل متنوعة من اجل تطويع رجال الإعلام، إن هذا يدفعنا للتساؤل عن الزاوية التي تنظر بها الدولة لوسائل الإعلام، هل تنظر إليها كأداة من أدواتها؟ أو أنها تشكل تهديدا لوجودها ولسياساتها؟ فيما يرى ما نسبته 13.3% أن الضغوط والعراقيل تأتيهم من داخل المؤسسة الإعلامية، أو ما يسمى بالتأثيرات والضغوط المهنية

7- نسبة معتبرة من الصحفيين تقدر ب 45.3% ترى إن أهم حق يجب أن يتمتع به الصحفي هو الحق في رفض نشر كل ما يتنافى مع قناعاته ومبادئه، وهذا يرجع إلى سببين في رأينا: السبب الأول: الصحفيين من خلال عملهم يجدون أنفسهم يعملون خارج ما يؤمنون به وما يقتنعون به وهذا ما دفعهم ربما لهذه الإجابة، والسبب الثاني في رأينا هو إحساسهم بأهمية أن يلتزم الصحفي بقناعاته ومبادئه في وجه المصالح المختلفة التي تكون داخل المؤسسة الإعلامية، ولكن للأسف الشديد قد نجد من يعمل ضد مبادئه وقناعاته لأسباب كثيرة أهمها الأوضاع المادية للصحفي، ونجد هنا أن نسبة الذكور التي اختارت هذه الإجابة اكبر من نسبة الإناث وهذا ربما يرجع لخصوصية جنس الذكور الذي يميل إلى الخروج من السيطرة والهيمنة، بينما ترى ما نسبته 16% أن التكوين الدوري المتجدد لتطوير العمل هو أهم حق يجب أن يتمتع به الصحفي، وهذه خطوة ايجابية وتفكير رائع من طرف الصحفيين، فالتكوين أهم طريق لرفع العمل الإعلامي ولتجنب التجاوزات الأخلاقي التي قد يقع فيها الصحفي، وهي خطوة ايجابية أن يفكر الصحفي في رفع مستواه المعرفي الذي سينعكس على مستواه الإعلامي والأخلاقي، وترى نسبة أخرى من الصحفيين تقدر ب 16% أن التعبير عن رأيه داخل المؤسسة وإشراكهم في السياسة الإعلامية للمؤسسة هو أهم حق يجب ان يحظى به الصحفي، وهذا الحق رغم أهميته لا تطبقه الكثير من المؤسسات الإعلامية، رغم أن إشراك الصحفي في السياسة الإعلامية للمؤسسة سيجعله يشعر بالانتماء الوظيفي لها، وهذا ما سيدفعه لحمايتها والمحافظة على صورتها، أما بالنسبة للحق في ظروف مادية واجتماعية مريحة فقد أكدت عليه ما نسبته %

17.3، وهذا الحق هو من أهم الحقوق التي يجب ان يتمتع بها الصحفي، فلا يمكن أن نتصور صحفياً يقوم بعمله على أكمل وجه في ظل انعدام الظروف الضرورية لذلك، وبالرجوع إلى القانون العضوي 2012 نرى انه أكد على مجموعة من الحقوق المهنية والمادية للصحفي رغم إهماله للحق في التنظيم النقابي.

8- أكدت نسبة معتبرة من الصحفيين 57.3% أن أهم الواجبات التي يجب أن يلتزم بها الصحفي هو واجبه نحو نفسه، وهذا يتضمن واجب أن يحترم قناعاته ومبادئه وشرفه، وهذا يتماشى مع نتائج السؤال السابق حول حقوق الصحفيين، حيث ان الصحفي ملزم با لا يسيء لنفسه ولشرفه واعتباره في نشر أخبار لا تتماشى مع القيم الضرورية، او القيام بكل ما من شأنه تلطيخ سمعته وتشويه نزاهته كالحصول على هدايا أو رشاوى أو قيامه بالابتزاز للحصول على منافع شخصية، وهذه الإجابة مؤشر مهم في أخلاقيات المهنة الإعلامية، فكلما كان الصحفي ملتزماً بهذا التوجه كلما كان بعيداً عن أي تجاوز لأخلاقيات المهنة، ونجد أن الإناث هو أكثر من أجاب على هذا الالتزام المهني، ربما لأنهن الأكثر عرضة لما قد يسيء لشخصهم أو شرفهم، في المقام الثاني نجد أن ما نسبته 17.3% يعتبرون واجبات الصحفي نحو المجتمع على رأس أولوياتهم، فعمل الصحفي يجب أن يكون في إطار المسؤولية الاجتماعية التي تقتضي العمل وفق قيم ومعايير المجتمع، والامتناع عن كل ما قد يسيء للمجتمع أو يهدد هويته أو تماسكه أو أمنه، وهذا ما نصت عليه المادة الثانية من القانون العضوي للإعلام في المادة الثانية، نسبة أخرى من الصحفيين ترى ان أهم واجب للصحفي هو واجباته نحو مؤسسته الإعلامية، طبعاً من خلال الامتناع عن كل ما قد يسيء لمهنته ومؤسسته ويعود عليه بشكل سلبي، مثلاً كلما احترم الصحفي أخلاقيات المهنة كلما زاد ذلك في أسهم مؤسسته في نظر جمهورها، واكسبها قيمة وثقة وتنافسية، وكلما أساء الصحفي الاستخدام انعكس ذلك على مؤسسته وأرباحها وإنتاجها، نتيجة أخرى ملفتة للانتباه هو أن نسبة صغيرة من الصحفيين تقدر ب6.7% أكدت أن أهم واجبات الصحفي هو تمجيد النظام السياسي السائد وتلميع صورة المسؤولين والدفاع عنهم، وهذا حتماً يؤدي إلى البعد عن الاستقلالية والى الوقوع في الدعاية والابتعاد عن الموضوعية، كما يؤكد على أن بعض وسائل الإعلام الخاصة ومن خلالها صحفيتها أصبحت أداة من أدوات السلطة وكأننا أمام إعلام حكومي تابع للدولة.

9- فقدان الثقة مع الجمهور يرجع بالأساس لعدم التزام المؤسسة الإعلامية بأخلاقيات المهنة وهو ما أكد عليه ما نسبته 89.3%، فكلما كانت المؤسسة بعيدة عن معايير أخلاقيات المهنة وضوابط وقواعد السلوك المهني مثل: الموضوعية والدقة والحياد والإنصاف والابتعاد عن التهويل والتضليل والكذب والافتراء واقتحام الحياة الخاصة كانت محل ثقة لجمهورها، وكلما زادت الثقة زاد الاعتماد وبالتالي زيادة تأثير هذه الوسيلة على الجمهور، إذا مسألة أخلاقيات المهنة والالتزام بها مسألة مهمة ومحورية في عمل أي وسيلة إعلام تريد البقاء على عرش الوسائل الأكثر متابعة من طرف جمهورها، فالجمهور أصبح أكثر وعياً وفهماً لما تقدمه وسائل الإعلام، وأصبح يمارس سياسة العقاب والإقصاء لأي مؤسسة لا تحترم أو لا يحترم صحفياًها

أخلاقيات الإعلام، وهذا يؤدي لا محالة إلى تراجع المؤسسة من الناحية المالية فالإشهار له علاقة وثيقة بجمهور المؤسسة والعلاقة المبنية على الثقة، ان هذه الإجابة من طرف الصحفيين تؤكد على حرصهم ووعيهم بأهمية الثقة مع الجمهور وتؤدي بهم لعدم فقدانها، وتؤكد على وصولهم لنتيجة مفادها أخلاقيات المهنة هي العنوان العريض لأي علاقة مع جمهورنا.

10- من اهم النتائج التي توصلنا إليها والتي قد تجيبنا على احد الأسئلة الفرعية للدراسة، تتعلق بمدى اطلاع الصحفيين على أخلاقيات المهنة وقواعدها، وقد أكدت نسبة كبيرة جدا تقدر بـ 85.4% موافقتهم على عبارة "يجهل اغلب الصحفيين أخلاقيات المهنة وقواعدها"، وهذا يؤكد أن اغلب الصحفيين غير واعيين تماما وغير مدركين لقواعد وضوابط السلوك المهنية الإعلامية، وهذا ما انعكس على المستوى الإعلامي للصحفي والإعلام، فمن غير المعقول ان يجهل الصحفي مبادئ بسيطة في أخلاقيات مهنته، وهذا قد يرجع إلى أسباب أهمها: جهل متعمد من الصحفي على اعتبار انه لا يولي أي أهمية لأخلاقيات المهنة ولا يرى أنها مهمة أصلا، سبب آخر وهو طغيان المصالح والنزعة نحو تحقيق الربح جعلت الصحفي جزءا من هذا السياق لا يلقي بالا للأخلاق، ويمكن ان نرجع ذلك أيضا إلى دور المؤسسة الإعلامية في زيادة وعي صحفييها بمدى أهمية الأخلاقيات وخطورة عدم الالتزام بها، وهذا يكون من خلال التكوين الدوري المتجدد للصحفي والذي يعد أيضا من أهم حقوقه التي نص عليها القانون العضوي للإعلام 2012.

11- نلاحظ من خلال دراستنا تدخل السلطة السياسية في عمل وسائل الإعلام، إذ يؤكد اغلب الصحفيين أن بعض القنوات الخاصة أصبحت وكأنها قنوات حكومية، وهذا يرجع لأسباب أهمها الخوف من الأنظمة السياسية، وعقلية متجزرة في الإعلام الجزائري وهو محاولة إرضاء النظام السياسي للحصول على منافع متنوعة، فالملاحظ انه لا يوجد فرق كبير بين عمل القنوات الحكومية والخاصة في الجزائر.

المراجع:

- 1- أحمد زكي بدوي: معجم المصطلحات والإعلام، دار الكتاب المصري، القاهرة.
- حسن نيازي الصيفي: أخلاقيات الإعلان في الفضائيات العربية: ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2001.
- 2- خالد مصطفى فهمي، المسؤولية المدنية للصحفي عن أعماله الصحفية ط 1، الإسكندرية، دار الجامعة للنشر، 2003.
- 3- خليل صابات: الصحافة استعداد ورسالة وفن وعلم، ط2، دار المعارف، مصر.
- 4- جابر محجوب على محجوب، قواعد أخلاقيات المهنة مفهومها أساس إلزامها ونطاقها، ط 2، دار النهضة العربية، سنة 2001.
- 5- مجمع اللغة العربية، معجم المصطلحات الإعلامية، ط 1، مطبوعات المجمع: القاهرة 2008.
- 6- سامان فوزي عمر: المسؤولية المدنية للصحفي، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2007م.

- 7-سعيد مقدم، أخلاقيات الوظيفة العمومية (دراسة نظرية تطبيقية) ط 1، دار الأمة للطباعة والترجمة، والنشر والتوزيع، الجزائر، 1997.
- 8- مصطفى حسن، عبد المجيد بدوي: قاموس الصحافة والإعلام، لبنان، المجلس الدولي للغة الفرنسية 1991.
- 9-محمد منير حجاب: الموسوعة الإعلامية، ط 1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2003
- 10-شون ماك برايد وآخرون، أصوات متعددة وعالم واحد، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981.
- 11-ليلى عبد المجيد: تشريعات الإعلام، دراسة حالة-مصر، د1، دار العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2001.
- 12-سليمان صالح، أخلاقيات الإعلام، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، ط2 القاهرة، 2005.

1-Monque, canto-sperber: dictionnaire d'ethnique et de philosophie moral, presse universitaires de France, paris, 1996.

2-Gene foreman, the ethical journalist, Ho printing Singapore, Singapore, 2010.

: Henry aubin et autres, questions d'éthique, bibliothèque national de Québec,Canada, 1991.

3- Marc-francois Bernier éthique et déontologie du journalisme, les presses de l'université Laval, canada, 2004.

4-Richard I. Johannesenet others, Ethics in human communication, Waveland presse, USA, 2008.

5- David berry,journalism ethics and society, Ashgate publishing limited, england,2008.

6-Cohen Elliot D, and Elliot Deni,journalism ethics, ABC clio, California, USA, 1997.

Richard N.stichler and Roperthauptman, ethics information and technology, mc farland company, carolina, USA.

7- Cris frost,media ethics and self régulation, Pearson education limited, London, 2000.

8-David berry, ethics and media culture, biddles ltd, London, Great Britain, 2000.

Richard keeble,communication ethics now, troubador publishing ltd, united kingdom, 2008.

9- Tony harcup, the ethical journalist,tj international ltd, London ,Great Britain, 2007.

10-Stephen j.a ward and Herman wasserman,**media ethics beyond borders**, routledge, new york.

11- Wendy n.wyatt,**the ethics of journalisme**, t.j international, London, 2014.

12- Marc-francoisbernier, **éthique et déontologie du journalisme**,les presses de l'université laval, canada, 1994.

13Richard clayton et Hugh tomlinson,**privacy and freedom of expression**, antonyrowe ltd, Great Britain, 2001.

14- Issa thiorogueye,**les medias sous contrôle –liberté et responsabilité des journalistes-**, l'harmattan, Paris.